

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٨ لسنة ١٩٩٩

بشأن الموافقة على المذكرة المعادلة

بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان

بشأن منحة للمساهمة

في تنفيذ مشروع إعادة تأهيل وتحسين قناطير مازورة على بحر يوسف

الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٩ / ١ / ٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على المذكرة المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن منحة للمساهمة في تنفيذ مشروع إعادة تأهيل وتحسين قناطير مازورة على بحر يوسف ، الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٩ / ١ / ٧ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ذى الحجة سنة ١٤١٩ هـ

( الموافق ٤ أبريل سنة ١٩٩٩ م ) .

حسني مبارك

القاهرة في ٧ يناير سنة ١٩٩٩

### صاحب السعادة

السيد / ماساهيكو كومورا

وزير خارجية اليابان

أتشرف بالإحاطة بانني قد تلقيت مذكرة سعادتكم المؤرخة اليوم والتي تنص على ما يلى :

« أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التي تمت مؤخراً بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي الياباني المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض المساهمة في تنفيذ مشروع إعادة تأهيل وتحسين قنطرة مازورة على بحر يوسف ( المشار إليه فيما بعد بـ " المشروع " ) ، بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتبع حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعتمدة بها ، منحة تصل قيمتها إلى سبعة وثمانين مليون ين ( ٨٧,٠٠,٠٠٠ ين ) ، وال المشار إليها فيما يلى بـ " المنحة " )

٢ - تناح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية و ٦ يناير ٢٠٠٠ إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ - تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء خدمات الرعايا اليابانيين المدرجة أدناه : ( ويقصد بعبارة " الرعايا اليابانيين "

عند استخدامها في الترتيبات المالية الأشخاص اليابانية الطبيعية أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يغيرها أشخاص يابانية طبيعية ) .

الخدمات الضرورية للتصنيفات التفصيلية المطلوبة لتنفيذ المشروع .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها عقوداً بالبنين الياباني مع رعايا يابانيين لشراء الخدمات المشار إليها في الفقرة ٣ وتقوم حكومة اليابان باقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ - ( ١ ) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالبنين الياباني لتفطية المستحقات المرتبطة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها بمقتضى العقود التي تم إقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة ٤ ( والشار إليها فيما يلى بـ " العقود التي تم إقرارها " ) في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية والتي تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها ( ويشار إليه فيما بعد بـ " البنك " ) .

( ٢ ) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية ( ١ ) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

( ٣ ) أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية ( ١ ) أعلاه هو تلقى المدفوعات بالبنين الياباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنة ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

٦ - تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللاحمة لـ :

( ١ ) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض فى جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد الخدمات فى نطاق العقود التى تم إقرارها .

( ٢ ) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التى قد تكون ضرورية لدخولهم وبقاءهم فى جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد الخدمات فى نطاق العقود التى تم إقرارها ، طبقاً للقوانين والقواعد المعمول بها فى جمهورية مصر العربية ، و

( ٣ ) تحمل كافة المصاريف اللاحمة للتصديقات التفصيلية المطلوبة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التى تغطيها المنحة .

٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأتشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيداً للترتيبات السابقة بثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إقامة الإجراءات القانونية اللاحمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس المعجمية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتمد بالنص الإنجليزى .

كما أشرف بأن أؤكّد بالنيابة عن حُكْمَة جمهوريَّة مصر العربيَّة الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة تعتبران بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارِي المفعول من تاريخ تسلُّم حُكْمَة اليابان للإخطار الكتابي من حُكْمَة جمهوريَّة مصر العربيَّة الذي يفيد إتمام الإجراءات القانونية اللازمَة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ.

حررت هذه المذكرة باللغات العربيَّة واليابانيَّة والإنجليزيَّة ولكل منها نفس المعجمة، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص الإنجليزي.

وإنني لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظيم تشديري.

وزير خارجية  
جمهورية مصر العربيَّة  
عمرو موسى

القاهرة في ٧ يناير سنة ١٩٩٩

صاحب السعادة :

السيد الأستاذ / عمرو موسى

وزير خارجية جمهورية مصر العربية

أشرف بأن أشير إلى المناقشات التي تمت مؤخراً بين ممثل حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي الياباني المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

- ١ - بغرض المساهمة في تنفيذ مشروع إعادة تأهيل وتحسين قنطرة مازورة على بحر يوسف ( المشار إليه فيما بعد بـ « المشروع » ) ، بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى سبعة وثمانين مليون ين ( ٨٧,٠٠٠,٠٠٠ ين ) ، ( والمشار إليها فيما يلى بـ « المنحة » ) .
- ٢ - تناح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية و ٦ يناير ٢٠٠٠ إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .
- ٣ - تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء خدمات الرعايا اليابانيين المدرجة أدناه : ( ويقصد بعبارة « الرعايا اليابانيين » عند استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانية الطبيعية أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانية طبيعية ) ، الخدمات الضرورية للتصميمات التفصيلية المطلوبة لتنفيذ المشروع .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها عقوداً بالبنـى اليابانـى مع رعـايا يابـانيـين لـشـراء الخـدـمات المـشار إـلـيـها فـي الفـقرـة ٣ . وتقـوم حـكـومـة اليـابـانـ بـاقـرارـ هـذـه العـقـود لـتـصـبـح صـالـحة لـالـمنـحة .

٥ - ( ١ ) تنفذ حـكـومـة اليـابـانـ المنـحة بـأـدـاء مدـفـوعـاتـ بـالـبـنـى اليـابـانـى لـتـغـطـيـةـ المـسـتـحـقـاتـ الـمـتـرـتـبةـ عـلـىـ حـكـومـةـ جـمـهـورـيـةـ مـصـرـ العـرـبـيـةـ أـوـ السـلـطـةـ التـيـ تـحـدـدـهاـ بـمـقـتضـىـ الـعـقـودـ التـيـ تـمـ إـقـرـارـهـاـ طـبـقاـ لـماـ نـصـ عـلـيـهـ فـيـ الفـقرـةـ ٤ـ (ـ وـالـمـشـارـ إـلـيـهاـ فـيـماـ يـلـىـ )ـ بـ"ـ الـعـقـودـ التـيـ تـمـ إـقـرـارـهـاـ "ـ )ـ فـيـ حـسـابـ يـتمـ فـتـحـهـ بـاسـمـ حـكـومـةـ جـمـهـورـيـةـ مـصـرـ العـرـبـيـةـ فـيـ أـحـدـ الـبـنـوكـ اليـابـانـيـةـ وـالـذـيـ تـحـدـدـهـ حـكـومـةـ جـمـهـورـيـةـ مـصـرـ العـرـبـيـةـ أـوـ السـلـطـةـ التـيـ تـحـدـدـهاـ (ـ وـيـشـارـ إـلـيـهـ فـيـماـ بـعـدـ بـ"ـ الـبـنـكـ "ـ )ـ .

( ٢ ) تـمـ المـدـفـوعـاتـ المـشـارـ إـلـيـهاـ فـيـ الفـقرـةـ الـفـرعـيـةـ (ـ ١ـ )ـ أـعـلاـهـ عـنـدـمـاـ يـتـقـدـمـ الـبـنـكـ بـطـلـبـاتـ السـدـادـ إـلـىـ حـكـومـةـ اليـابـانـ بـمـقـتضـىـ تـفـويـضـ بـالـدـفـعـ صـادـرـ مـنـ حـكـومـةـ جـمـهـورـيـةـ مـصـرـ العـرـبـيـةـ أـوـ السـلـطـةـ التـيـ تـحـدـدـهاـ .

( ٣ ) أـنـ الغـرضـ الـوـحـيدـ لـلـحـسـابـ الـمـشـارـ إـلـيـهـ فـيـ الفـقرـةـ الـفـرعـيـةـ (ـ ١ـ )ـ أـعـلاـهـ هوـ تـلـقـيـ المـدـفـوعـاتـ بـالـبـنـىـ اليـابـانـىـ منـ حـكـومـةـ اليـابـانـ وـالـقـيـامـ بـالـدـفـعـ للـرـعـاياـ اليـابـانـيـينـ الـذـينـ هـمـ أـطـرافـ فـيـ الـعـقـودـ التـيـ تـمـ إـقـرـارـهـاـ ،ـ وـيـتـمـ الـاـتـفـاقـ عـلـىـ التـفـاصـيلـ الـإـجـرـائـيـةـ الـخـاصـةـ بـدـائـنـيـةـ وـمـديـونـيـةـ الـحـسـابـ مـنـ خـلـالـ مشـاـورـاتـ بـيـنـ الـبـنـكـ وـحـكـومـةـ جـمـهـورـيـةـ مـصـرـ العـرـبـيـةـ أـوـ السـلـطـةـ التـيـ تـحـدـدـهاـ .

٦ - تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات الالزمة لـ :

- ( ١ ) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض فى جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد الخدمات فى نطاق العقود التى تم إقرارها ،
- ( ٢ ) منع الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التى قد تكون ضرورية لدخولهم ويقائهم فى جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد الخدمات فى نطاق العقود التى تم إقرارها ، طبقاً للقوانين والقواعد المعمول بها فى جمهورية مصر العربية ، و

( ٣ ) تحمل كافة المصاريف الالزمة للتحصيمات التفصيلية المطلوبة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التى تفطىءها المنحة .

٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرود نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيداً للترتيبات السابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ نسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى «من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القائمة الالزمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الجدية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتمد بالنص الإنجليزى .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادة تكم التأكيد بعظيم تقديرى .

وزير خارجية اليابان

السيد / ماساهيكو كوهورا

## قرار وزير الخارجية

رقم ٦٢ لسنة ١٩٩٩

### وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم ١٠٨ الصادر بتاريخ ١٩٩٩/٤/٤ بشأن الموافقة على المذكرة المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن منحة للمساهمة في تنفيذ مشروع إعادة تأهيل وتحسين قنطرة مازورة على بحر يوسف ، الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٩/١/٧ :

وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٩ / ٤ / ٧ :

**قرار:**

**(مادة وحيدة)**

تنشر في الجريدة الرسمية المذكورة المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن منحة للمساهمة في تنفيذ مشروع إعادة تأهيل وتحسين قنطرة مازورة على بحر يوسف ، الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٩ / ١ / ٧

ويعمل بها اعتبارا من ١٩٩٩ / ٤ / ٨

صدر بتاريخ ١٩٩٩ / ٤ / ١٠

وزير الخارجية

عمرو موسى